[176] وفي إجازته لبني زهرة وكذا كلام ابن طاووس في الخطبة تكنيته بأبي الحسين (1). والظاهر أنه من باب التعدد دون الاشتباه، كما وقع نظيره لغيره أيضا. هذا، وأما ما ذكره من نفي رؤية مصنف لغيره، فيضعف برسالة قد كتبها مولانا الصادق عليه السلام أيضا إلى أصحابه عليه السلام أمرا بمدارستها، والنظر فيها، وتعاهدها، والعمل بما فيها. وذكر أنهم كانوا يضعونها في مساجد بيوتهم، ينظرون إليها بعد الفراغ من صلاتهم. وهى مروية في روضة الكافي (2). وأما الرسالة السابقة فهي مروية في كشف الريبة ونقلها في الوسائل، في أوائل كتاب التجارة (3).

(1) الخلاصة: 94، رقم 22. (2) التحرير للطاووسي: 25، المقدمة. (3) الكافي: 8 / 2 ح 1. (4) وسائل الشيعة: 17 / 196 ح 22338.
